

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ١٨٥ لسنة ٢٠٢٤

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦
و القوانين المعديلة له ،

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٣ بشأن استئصال نباتات القطن
الغربيّة من حقول إنتاج تقاوى القطن موسم ٢٠٢٤/٢٠٢٣ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٨٨ لسنة ٢٠٢٤ (قانوني) بتحديد مناطق زراعة
أصناف القطن المصري الموسم الصيفي ٢٠٢٤ :

وعلى القرار الوزاري رقم ٨٩ لسنة ٢٠٢٤ (قانوني) بتحديد المناطق المخصصة
لتعظيم زراعة التقاوى المعتمدة لأصناف القطن المصري (مناطق الإكثار) في الموسم
الصيفي ٢٠٢٤ :

وعلى كتاب معهد بحوث القطن رقم (١١٦) بتاريخ ٢٠٢٤/٤/١٨ :

وعلى مذكرة مركز البحوث الزراعية الواردة برقم (٥٣٤٩) بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٢٢ :

قدر :

مادة ١ - يتم استئصال نباتات القطن الغربية من حقول إنتاج تقاوى القطن من
الأصناف المحددة في القرارات الوزارية أرقام ٨٨ لسنة ٢٠٢٤ ، ٨٩ لسنة ٢٠٢٤
في الموسم الزراعي ٢٠٢٥/٢٠٢٤ المشار إليهما تحت إشراف معهد بحوث القطن
ومجلس القطن والألياف والمحاصيل الزراعية والإدارة المركزية للتعاون الزراعي
والإدارة المركزية لإنتاج التقاوى والإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى .

مادة ٢ - تقوم الإدارة المركزية لإنتاج التقاوى بتوفير العمالة اللازمة واستئجار
السيارات للقيام بعمليات استئصال نباتات القطن الغربية لجميع مراكز ومناطق الترکيز
لجميع الأصناف .

مادة ٣ - يتم صرف أجور العمال اللازدين لاستئصال نباتات القطن الغربية من حقول إنتاج القطن من موازنة معهد بحوث القطن .

مادة ٤ - يتم صرف استئجار السيارات العاملة بمشروع استئصال نباتات القطن الغربية من حقول إنتاج تقاوي القطن من موازنة معهد بحوث القطن .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي

لتاريخ نشره .

صدر في ٢٠٢٤/٤/٢٩

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

السيد القصير

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي